

[779-2203] هناك من ينكر وجوب الزكاة في الأوراق النقدية

فما حكم ذلك؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هناك من ينكر وجوب الزكاة في الأوراق النقدية فما حكم ذلك حكم ذلك انه يجب تأديبه ومنعه من

هذا ومنع هذه الفتوى. لان النقود لان الورق النقدي ما - 00:00:00

حكمه حكم الذهب والفضة لانه يقوم مقامه. نعم. يجري فيه الربا ويجري فيه تجب فيه الزكاة نعم - 00:00:23